

محتويات العدد

قرارا رئيس جمهورية مصر العربية

منحة

- قرار رقم ٢١٠ لسنة ١٩٨٦ بتعديل الجدول المرفق بقانون الضريبة
على الاستهلاك الصادر بالقانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٨١ ٢
قرار رقم ٢١٢ لسنة ١٩٨٦ ٤

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٠ لسنة ١٩٨٦

بتعديل الجدول المرفق بقانون الضريبة على الاستهلاك
الصادر بالقانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٣٣ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الضريبة على الاستهلاك ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

المادة :

(المادة الأولى)

يعدل الجدول المرفق بقانون الضريبة على الاستهلاك الصادر بالقانون رقم ١٣٣
لسنة ١٩٨١ وفقا لما هو مبين بالكشف المرفق بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٤٠٦ (١١ مايو سنة ١٩٨٦)

عنتى مبارك

جدول بالسلع المرفقة بالقرار الجمهوري رقم ٢١٠ لسنة ١٩٨٦

رقم	الصفة	الضريبة على المستورد		الضريبة على المنتج المحلي	
		الوحدة	فئة الضريبة	الوحدة	فئة الضريبة
١٦	الواح الفورمايكا وما شابه ، خشب طبيعي أو أصطناعي أو مفروم أو مجدد مكون من نجارة أو نشارة أو دقيق خشب أو من فضلات خشبية أخرى أو ألواح ليفية من خشب أو مواد نباتية أخرى (الجميع مكمل براتجبات طبيعية أو اصطناعية أو غيرها من لواحق إعضوية ومنطى باللدائن الصناعية) .	القيمة	% ٤٠	القيمة	% ٢٠
	(أ) الواح الفورمايكا وما شابه (ب) خشب طبيعي أو اصطناعي أو مفروم أو مجدد مكون من نجارة أو نشارة أو دقيق خشب أو من فضلات خشبية أخرى أو ألواح ليفية من خشب أو من مواد نباتية أخرى (الجميع مكمل براتجبات طبيعية أو اصطناعية أو غيرها من لواحق إعضوية ومنطى باللدائن الصناعية)	القيمة	% ٤٠	القيمة	% ٢٠
	عضوية ومنطى باللدائن الصناعية	القيمة	% ٢٠	القيمة	% ١٠
٤٤	كحول ائيلي نقي غير محول تبلغ درجته الكحولية ٨٠° فأكثر يستخدم في صناعة العطور والكولونيا (على أن يسدد مبالغ أربعة جنيهات ونصف عن كل لتر صرف عند استلامه من المنتج يرد إليه الفرق بعد التأكد من استخدامه في صناعة العطور والكولونيا	التر الصرف	٣ جنيهات	التر الصرف	٣ جنيهات